حسن العشرة بين الزوجين

الرجل عليه أن يعطي امرأته حقها، إذا تزوج امرأة، فقد جعل الله لها حقا عليه، قال الله تعالى: { وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ } أي: لهن حق، وعليهن حق؛ فلا يجوز للرجل أن يظلم امرأته، إذا تزوجت امرأة وكرهتها؛ فإنك تخلي سبيلها ولا تحبسها. قال الله تعالى: { وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا } فهذا من الظلم الذي هو عدوان. الرجل عليه أن ينظر فيمن تحت يده، امرأتك التي بذلت نفسها لك، ومكنتك من نفسها، تستمتع بها عليك حق، وعليها حق، ولذلك قال الله تعالى: { وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا } قد تكرهها، وفيها خير، فلعلك تمسكها، ويرزقك الله منها ولدا صالحا فإذا كرهتها؛ فلا تضر بها، { وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا } الذي يسيء عشرة زوجته؛ يكون قد أساء إليها.